

المستشار السيد عبد اللطيف اسطمبولي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

مرسوم رقم 2.07.105 صادر في 13 محرم 1428 الموافق ل 2 فبراير 2007 بدعوة مجلس النواب ومجلس المستشارين لعقد دورة استثنائية.

السيد الوزير الأول،

بناء على الفصل 41 من الدستور وبعض دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع ب 11 من محرم 1428 الموافق ل 31 يناير 2007 رسم ما يلي:

المادة 1: يعقد مجلس النواب ومجلس المستشارين ابتداء من 23 محرم 1428 الموافق ل 12 فبراير 2007 دورة استثنائية يتضمن جدول أعمالها دراسة مشاريع النصوص التالية:

1. مشروع قانون تنظيمي رقم 49.06 يتم بموجبه القانون التنظيمي رقم 29.93 المتعلق بالمجلس الدستوري؛

2. مشروع قانون تنظيمي رقم 50.06 يقضي بتميم القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب؛

3. مشروع قانون تنظيمي رقم 51.06 يقضي بتميم القانون التنظيمي رقم 32.97 المتعلق بمجلس المستشارين؛

4. مشروع قانون رقم 62.06 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.150.250 الصادر في 21 من صفر 1378 (6 سبتمبر 1958) بسن قانون الجنسية المغربية؛

5. مشروع قانون رقم 52.06 يغير ويتمم بموجبه القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية؛

6. مشروع قانون رقم 53.06 يقضي بتغيير وتتميم الفصل 16 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.74.467 الصادر في 26 من شوال 1394 (11 نوفمبر 1974) المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة؛

7. مشروع قانون رقم 54.06 بإحداث التصريح الإجباري لبعض منتخبي المجالس المحلية والغرف المهنية وبعض فئات الموظفين والأعوان العموميين بممتلكاتهم؛

8. مشروع قانون رقم 43.05 يتعلق بمكافحة غسل الأموال.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

محضر الجلسة رقم 537

التاريخ: الاثنين 23 محرم 1428 (12 فبراير 2007)

الرئاسة: المستشار السيد محمد فضيلي الخليفة الأول لرئيس المجلس.

التوقيت: خمس دقائق، ابتداء من الساعة الثانية عشرة و 15 دقيقة زوالا.

جدول الأعمال: افتتاح الدورة الاستثنائية.

المستشار السيد محمد فضيلي، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة على سيدنا محمد أشرف المرسلين

السيد الوزير الأول المحترم،

حضرات السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أيها الحضور الكرم،

طبقا لمقتضيات الفصل الحادي والأربعين من الدستور وبناء على

المرسوم رقم 2.07.105 بتاريخ 13 محرم 1428 الموافق لثاني

فبراير 2007 بدعوة مجلس النواب ومجلس المستشارين لعقد دورة

استثنائية، ابتداء من يومه الاثنين 23 من محرم 1428 الموافق ل

12 فبراير 2007 أعلن باسم الله وتوفيق منه عن افتتاح هذه

الدورة الاستثنائية، التي يتضمن جدول أعمالها كما حدده المرسوم

المذكور ثمانية مشاريع قوانين تم جوانب مختلفة منها ثلاثة مشاريع

قوانين تنظيمية للمجلس الدستوري ومجلس النواب ومجلس

المستشارين، وخمسة نصوص أخرى تم قانون الجنسية ومدونة

المحاكم المالية والنظام الأساسي للقضاة والتصريح الإجباري لبعض

منتخبي المجالس المحلية وبعض الموظفين والأعوان العموميين

بممتلكاتهم. ثم مشروع مكافحة غسل الأموال.

وأملنا جميعا أن تشهد هذه الدورة حوارا مجديا ومفيدا بين


الحكومة والبرلمان حول المواضيع المطروحة للنقاش، تنضاف نتائجه

إلى رصيد أعمالنا بما يخدم مصلحة الوطن واختياراته السياسية.

والآن أعطي الكلمة للسيد الأمين لتلاوة نص المرسوم، فليفضل

السيد الأمين مشكورا.

ينتظرنا عمل جاد خلال الأيام المقبلة، ستكسب خلالها اللجان المختصة على دراسة النصوص التشريعية المخالفة عليها في إطار الدورة الاستثنائية، والتي ستحال عليها فور مصادقة مجلس النواب. أملنا أن تشهد اللجان الدائمة والجلسات العامة حضورا مكثفا ومشاركة فعالة لإقرار هذه النصوص في أحسن الظروف. شكرا للجميع، ورفعت الجلسة.


محمد تيتنا العلوي الإدريسي
أمين مجلس المستشارين

وحرر بالرباط في 13 محرم 1428 (2 فبراير 2007)

السيد الوزير الأول: السيد إدريس جطو.
شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير الأول المحترم.
حضرات السيدات والسادة الوزراء،
السيدات والسادة المستشارين المحترمين،